[15] قول الله تعالى: " إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه " عبادة الأوثان، وشرب الخمر، وقتل النفس، وعقوق الوالدين، وقذف المحصنات، والفرار من الزحف وأكل مال اليتيم (1). وفي رواية اخرى عنه عليه السلام: أكل مال اليتيم ظلما "، وكل ما أوجب الله عليه النار (2). [شي]: عن أبي عبد الله عليه السلام في رواية اخرى عنه: وإنكار ما أنزل الله، أنكروا حقنا، وجحدونا، وهذا لا يتعاجم فيه أحدا " (3). 21 - شى: عن سليمان الجعفري قال: قلت لأبي الحسن الرضا عليه السلام: ما تقول في أعمال السلطان ؟ فقال: يا سليمان الدخول في أعمالهم والعون لهم والسعي في حوائجهم عديل الكفر، والنظر إليهم على العمد من الكبائر التي يستحق بها النار (4). 22 - شى: عن السكوني، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي عليهم السلام قال: السكر من الكبائر، والحيف في الوصية من الكبائر (5). 23 - شى: عن محمد بن الفضيل، عن أبي الحسن عليه السلام في قول الله: " إن تجتنبوا كبائر ما تهنون عنه نكفر عنكم سيئاتكم " قال: من اجتنب ما أوعد الله عليه النار - إذا كان مؤمنا " - كفر عنه سيئاته (6). وقال أبو عبد الله في آخر ما فسر: فاتقوا الله ولا تجترؤا (7). 24 - شى: عن كثير النوا قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن الكبائر، قال: كل شئ أوعد الله عليه النار (8). 25 - شى: عن عبيد بن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن الكبائر فقال: منها أكل مال اليتيم ظلما ". وليس في هذا بين أصحابنا اختلاف والحمد لله (9).

_____

(1 - 6) تفسير العياشي ج 1 ص 238. (7 - 8) تفسير العياشي ج 1 ص 239. (9) تفسير العياشي ج 1 ص 225.

_____